mroftalp htehaB ni knil muideM

حكم تصدق المرأة من مال زوجها أو من مالها بدون رضا زوجها - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزيز بن باز

شيخ غفر الله لك في رجل قذف شخص اخر بالفاحشة واصر انت يا على انه يشكو الى القاذف ولكن هناك من هم دعوا المقذوف ان لا يشكوه. ما الحكم في هذا - 00:00:00

نعم ليس من حق ما في هذا نعم قبل الغرباء وقتل ولده وما اشبه ذلك بشكاوى فلا بأس وان عفا فله اجر اخر. هذا هو الصواب.

فاحشة او شتمها او ما - 00:00:20

طلب الحق وجب اخذ الحق اذا ثبت المتعدي عليه ومن عفا فلا فلا حرج في ذلك فانه اذا ظهر وبلغ الشيطان حق مخلوق ما لله فعفى عن المال او او قذفه او صبه وعسى - 00:00:40